2037 - حدثنا أبو سلمة ثنا جرير يعني ابن حازم قال حدثني يعلى بن حكيم عن سليمان بن أبي عبد ا قال .

فسلبه A ا رسول حرم الذي المدينة حرم في يصيد رجلا أخد وقاص أبي بن سعد رأيت Y ثيابه فجاء مواليه فكلموه فيه فقال إن رسول ا A حرم هذا الحرم وقال " من وجد أحدا يصيد فيه فليسلبه [ثيابه] " فلا أرد عليكم طعمة أطعمنيها رسول ا A ولكن إن شئتم دفعت إليكم ثمنه . K صحيح لكن قوله يصيد منكر والمحفوظ ما في الحديث التالي يقطعون